

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

كاتب الوزير



قرار وزاري

رقم (٥١) بتاريخ ٢٠١٠/٣/١١

بشأن : نقل تسمية وحدات تخطيط ومناجحة تنفيذ اتفاقيات التمويل المتعلقة بتطوير وتحسين التعليم ووحدة تنفيذ المشروعات الممولة من جهات أجنبية إلى صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية التابع لوزارة التربية والتعليم

وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القانون رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٨٩ بإنشاء صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٠ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق التنمية الأفريقي بمبلغ ٧٢٣٠٠٠ وحدة حسابية لتطوير المدارس الثانوية الصناعية والموقعة بتاريخ ١٩٨٩/١٢/١ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤ لسنة ١٩٩٠ بشأن الموافقة على اتفاقية قرض بين حكومة جمهورية مصر العربية وبفك التنمية الأفريقي بمبلغ ١٧٣٣٠٠٠ وحدة حسابية لتطوير المدارس الثانوية الصناعية والموقعة بتاريخ ١٩٨٩/١٢/١ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٩٣ بشأن الموافقة على اتفاقية القرض المبرمة مع الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع إعادة بناء المدارس التي تصدعت بسبب الزلزال ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة الأهداف الإستراتيجية لتعليم الفتيات المبرمة مع الولايات المتحدة الأمريكية ... الوكالة الأمريكية للتنمية وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتشجيع وزارة التربية والتعليم .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ١٩٩٨ بشأن الموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والمجموعة الأوربية والمتضمن مساهمة المجموعة الأوربية بمبلغ مائة مليون وحدة نقد أوروبية لدعم برنامج تحسين التعليم في مصر والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٤/١٤ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠٠٠ بشأن الموافقة على اتفاق قرض تنمية مشروع تطوير التعليم الثانوي بين حكومة جمهورية مصر العربية وهيئة التنمية الدولية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٤/١٩ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٣ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة الهدف الإستراتيجي للتعليم الأساسي المبرمة مع الولايات المتحدة الأمريكية وتعديلاتها ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٦ بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢١ بإنشاء وحدة تنفيذ المشروعات ،
وبناء على ما عرضه السيد الدكتور مساعد أول الوزير للتعليم العام ،
وتحقيقاً للصالح العام .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠٠

-٢-

قرار :

المادة الأولى:

تُنقل تبعية وحدة التخطيط والمتابعة (PPMU) المنصوص عليها في اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والمجموعة الأوروبية لدعم برنامج تحسين التعليم في مصر الصادر بالموافقة عليها قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ١٩٩٨ ، وفي اتفاق قرض تنمية مشروع تطوير التعليم الثانوي بين حكومة جمهورية مصر العربية وهيئة التنمية الدولية والصادر بالموافقة عليها قرار رئيس الجمهورية ٢٤٠ لسنة ٢٠٠٠ ، إلى صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية التابع لوزارة التربية والتعليم .

المادة الثانية:

تُنقل تبعية وحدة تنفيذ المشروعات المنصوص عليها في اتفاقية القرض بين حكومة جمهورية مصر العربية وكل من صندوق التنمية الأفريقي ، وبناك التنمية الأفريقي الصادر بالموافقة عليها قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٠ ، ورقم ٧٤ لسنة ١٩٩٠ إلى صندوق دعم وتمويل المشروعات التابع لوزارة التربية والتعليم . كما تنقل تبعية جميع وحدات التخطيط والمتابعة ، ووحدات تنفيذ المشروعات المنصوص عليها في الاتفاقيات المبرمة بين الحكومة المصرية وجهات أجنبية بشأن تحسين التعليم إلى الصندوق المشار إليه .

المادة الثالثة:

يلتزم كل من صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية والوحدات التي نقلت تبعتها إليه بمقتضى هذا القرار ، بأحكام جميع الاتفاقيات التي أبرمتها حكومة جمهورية مصر العربية مع جهات أجنبية .

المادة الرابعة:

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار أو يتعارض معه .

المادة الخامسة:

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ .

وزير التربية والتعليم
(دكتور / أحمد زكي بدار)

